@ 304 @ يَقُولُواْ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَأُوْلائِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ } ، { وَمَن يُطِعِ اللّهَ وَرَسُولَهُ وَيَخْشَ اللّهَ وَيَتَّقْهِ فَأُوْلائِكَ هُمُ الْفَآئِزُون } . .

وقال تعالى : { لّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِى رَسُولِ اللّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ } . .

وقال تعالى : { وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُقِيمُونَ الصّلَواةَ وَيُؤْتُونَ الزّكَواةَ وَيُطِيعُونَ اللّهَ وَرَسُولَهُ أُوْلائِكَ سَيَرْحَمُهُمُ اللّهُ } . .

ولا شك عند أحد من أهل العلم أن طاعة ا ورسوله المذكورة في هذه الآيات ونحوها من نصوص الوحي ، محصورة في العمل بكتاب ا وسنة رسوله صلى ا عليه وسلم . .

فمنصوص القرآن والسنة كلها دالة على لزوم تدبر الوحي ، وتفهمه وتعلمه والعمل به . .

فتخصيص تلك النصوص كلها ، بدعوى أن تدبر الوحي وتفهمه والعمل به : لا يصح شيء منه إلا لخصوص المجتهدين ، الجامعين لشروط الاجتهاد المعروفة عند متأخري الأصوليين ، يحتاج إلى دليل يجب الرجوع إليه . .

ولا دليل على ذلك ألبتة . .

بل أدلة الكتاب والسنة ، دالة على وجوب تدبر الوحي ، وتفهمه وتعلمه والعمل بكل ما علم منه ، علماً صحيحاً قليلاً كان أو كثيراً . .

وهذه المسألة الثانية يتداخل بعض الكلام فيها ، مع بعض الكلام ، في المسألة الأولى .

فهما شبه المسألة الواحدة . .

المسألة الثالثة في التقليد في بيان معناه لغة واصطلاحاً وأقسامه وبيان ما يصح منها وما لا يصح .

اعلم أن التقليد في اللغة : هو جعل القلادة في العنق . .

وتقليد الولاة هو جعل الولايات قلائد في أعناقهم . .

ومنه قول لقيط الأيادي : ومنه قول لقيط الأيادي : % (وقلدوا أمركم دركم % رحب الذراع بأمر الحرب مضطلعا) % .

وأما التقليد في اصطلاح الفقهاء : فهو الأخذ بمذهب الغير من غير معرفة دليله . .

والمراد بالمذاهب هو ما يصح فيه الاجتهاد خاصة .